

بقدر الطيلان وحدثه وصفائه وقوته
 وسعته ونفايه **مسألة** والبرد دين وديناه
 والخلط من البرود خير في الدين والبرد اذا كان
 حريرا فهو مال حرام او دين فاسد **مسألة** ومن راي
 ان طيلانه تمزق او تحرق فانه سال ما من اولاده
 واحوه او من يعز عليه من يحمل به ويراها فان لم
 يكن ذهب منه شيء فمارا يصبه من ماله وبهايه
 ويكوى ما يكرهه والبراءة واعلم **مسألة** ومن راي
 ان طيلانه سرق او ضاع بكوى جاحده في الناس ما
 يكرهه فان كان من انوعه مجهولا او تابا او لطانا
 فانه يصبه في بعض من يعز عليه كما وصفنا والاعلم
باب في البر والبر والبر في البر والبر في البر
 قال الكرماني من راي ان عليه مطرا فانه ان كان
 ذا سلطان اصاب في سلطانه اسما صالحا وصوتا
 وثنا حسنا ومنفعة لان المطر وحدثه وصفائه
 على قدر ذلك فيه فان لم يكن صاحب سلطان فانه
 يجتمع امره وشمله في الدنيا فان كان المطر من حرم
 فان ديناه تكون ما هي في السيرة والصفوة فيها
 وكذلك الجز من كرتي يكون يعاونه الصوة والذكر

دور

فوق كما وصفنا وكذلك المطر اذا كان من برود
 فانه يجمع له دينه وديناه على ما وصفنا اذا كان البرد
 من كنان او وطن فان كان من حرم او ارضهم والحرم
 في الدين ودينها كان المطر منسوجا مثل درع الحديد
 ووقايتها وذلك اذا لم يعرف له لونا ولا جوهرا فان
 كان المطر من صوف اخضر حديد فهو جود ما يكون
 في الدين والدنيا كما وصفنا فاذا عرف لونه جري به
 به في التاويل على لون الثياب للوصوفه ولا يجزئ فيه
 لون الطيلان مع لون الثياب الموصوفه لانه اكرم
 الثياب وقواها وهو مع ان يحتاج معه البرد لان
 الخفة مستحب على كل حال ولا يعلم واحكم بة التوفيق
باب في البر والبر في البر والبر في البر
 قال الكرماني الودا دينه الذي هو سر تربه في عنقه
 والعنق موضع الامانه وقيل البرد اربعة وستة لاني
 عنقه **مسألة** وقيل ان من سب برين رجل فقال لربك كافي
 من تد بفردي ثوب على عاتقي لا يسرو وبردتي على عاتقي
 الايمن فقال هذا رجل له امراة سوء وامراة صالحه
مسألة والمحفه والثوب الواحد المود امراة وقيل
 المحف امراة او علم او جاه قال ابن سيرين من راي انه